

أحكام القرآن

@ 145 @ يوجد حلال استؤنف الحكم وصار الكل معفوا عنه وكان كل واحد أحق بما في يده ما لم يعلم صاحبه .

وأنا أقول إن هذا الكلام منقاس إذا انقطع الحرام فأما والغصب متماد والمعاملات الفاسدة مستمرة ولا يخرج المرء من حرام إلا إلى حرام فأشبه المعاش من كان له عقار قديم الميراث يأكل من غلته وما رأيت في رحلتي أحدا يأكل مالا حلالا محضا إلا سعيدا المغربي كان يخرج في صائفة الخطمي فيجمع من زريعته قوته ويطحنها ويأكلها بزيت يجلبه الروم من بلادهم \$
المسألة الرابعة \$.

إذا قال هذا علي حرام لشيء من الحلال عدا الزوجة فإنه كذبة لا شيء عليه فيها ويستغفر
□ ولا يحرم عليه شيء مما حرمه .

هذا مذهب مالك والشافعي وأكثر الصحابة وروي أنه قول يوجب الكفارة وبه قال أبو حنيفة
ويدل عليه حديث عبد □ بن رواحة المتقدم .

وفي حديث الجماعة من أصحاب رسول □ مثله .

وروي أيضا عنهم أنهم حلفوا با □ فأذن لهم في الكفارة فتعلق أصحاب أبي حنيفة بمسألة
اليمين وتأتي إن شاء □ .

وأما إذا قال لزوجته أنت علي حرام فموضعها سورة التحريم و□ يسهل في البلوغ إليها
بعونه \$ الآية الحادية والعشرون \$.

قوله تعالى (! .) !

فيها سبع وعشرون مسألة